

المحاضرة الثانية عشر / العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي

دكتور / احمد كريم مدب

يتجدد لقاءنا بكم اعزائي طلبة كلية القانون والعلوم السياسية / قسم السياسية المرحلة الثانية، في المحاضرة الثانية عشر المقررة لمادة القانون الدولي العام، والتي سنتناول فيها شرح موضوع العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي.

تتمحور هذا المحاضرة في تسؤل رئيسي وهو " هل هناك علاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي..؟ وإذا ما كانت هناك علاقة، فما هي طبيعة هذه العلاقة..؟ سنحاول من خلال هذه المحاضرة الاجابة على هذا التساؤل وذلك من خلال التالي:

يسود الفقه الدولي بشأن تحديد العالقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي نظريتان مختلفتان، تقوم أحدهما على فكرة ازدواج القانونين التي تنكر أية صلة بين القانون الدولي والداخلي، واسندت الاخرى الى فكرة وحدة القانون التي تعترف بوجود صلة وثيقة بين القانونين، وتوجب تغليب قواعد أحدهما على قواعد الاخر عند التعارض .

نظرية ازدواج القانون

دافع عن هذه النظرية انصار المدرسة الوضعية الفقيهان الالمانيان تربل وشتروب، والفقيه الايطالي انزلوتي، ويذهب انصار هذه النظرية الى اعتبار القانون الدولي والقانون الداخلي نظاميين قانونيين متساويين مستقلين ومنفصلين كل منهما على الاخر ولا تداخل بينهما . وذلك لأسباب الاتية :

1. اختلاف مصادر القانون الداخلي عن مصادر القانون الدولي.
2. اختلاف اشخاص القانون الداخلي عن اشخاص القانون الدولي.
3. اختلاف موضوع القانونيين .
4. اختلاف طبيعة البناء القانوني في كل منهما .

نتائج النظرية

1. يستقل كل من القانونيين بقواعده من حيث الشكل ومن حيث الموضوع ، اما من حيث الموضوع الدولة تنشأ القانون الدولي باتفاقها مع الدول الاخرى (أي الارادة المشتركة) وتنشأ القانون الداخلي بإرادتها المنفردة، أما من حيث الشكل : القواعد القانونية الدولية ال يمكن أن تكتسب وصف الالزام الا اذا تحولت الى قواعد قانونية داخلية .

2. عدم اختصاص المحاكم الوطنية بتطبيق القانون الدولي الا اذا تحولت الى قوانين داخلية.

3. لا يقوم تنازع بين القانونين لاختلاف نطاق التطبيق لكل منهما .

غير ان هذا ال يعني فقدان كل عالقة بين القانونين بل أن العالقة قد تنشأ بينهما بالإحالة أو بالاستقبال.

الانتقادات لهذه النظرية:

1. تخط هذه النظرية بين مصادر كل من القانونين سواء أكانت دولية عامة أم

قانونا داخلية لكونها ليس من خلق الدولة إنما من انتاج الحياة الاجتماعية .

2. الفرق بين الدولي والداخلي الاول من المعاهدات والثاني من التشريع الداخلي.

نظرية وحدة القانون

هي على نقيض من النظرية السابقة فأن هذه النظرية تجعل من قواعد القانون

الدولي العام وقواعد القانون الداخلي كتلة قانونية واحدة، أي نظام قانوني واحد ال

ينفصل عن بعضه، وتقوم هذه النظرية على فكرة التدرج القانوني الذي يقضي

بضرورة خضوع القاعدة القانونية الأدنى مرتبة في السلم القانوني الى القاعدة التي

تعلوها وتستمد قوتها منها الى أن ينتهي التدرج عند القاعدة الاساسية العامة التي

تعد اساس القانون كله.

أن انصار هذه النظرية اختلفوا في تحديد القانون الذي تكمن فيه القاعدة الاساسية العامة وانقسموا الى فريقين:

الفريق الاول: من الفقهاء والذي يتزعمه كل من كوفمان وفيرا ندير وغيرهم، والذين يعتبرون القاعدة الاساسية تكمن ومثبته في القانون الداخلي وفي دستور الدولة انها تحدد ارادتها بنفسها. والنقد الموجه لهذا الفريق هو لو صح أن القاعدة مرتبطة بالدستور لتغيرت بتغير الدستور أو الغيت بالغاه.

اما الفريق الثاني: والذي يتزعمه كل من كونز وكلسن وفردروس وديكي وغيرهم والذين يعتبرون القاعدة الاساسية مثبته في القانون الدولي وهذا يعني ان القانون الدولي يسمو على بقية القوانين لكونه المنظم الوحيد لجماعة الدولية.

النقد الموجه لرأي الفريق الثاني : لما كان القانون الدولي يسمو على القوانين الداخلي وان القانون الدولي ينسخ ما يعارضه من قوانين داخلية، فأن هذا الرأي فيه مجافاة للواقع للمجالين الدستوري والدولي، ان الدول قد سلمت بسيادة القانون الدولي العام على قوانينها واقاليمها، لكن لم تقبل بتطبيقه بشكل مباشر على رعاياها ، بل علقت ذلك على دساتيرها. كما ان ذلك غير صحيح ايضا ان القانون الداخلي اسبق في الوجود من القانون الدولي ، حيث ان الدولة وجدت قبل القانون الدولي.